E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2001/L.101
23 April 2001

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة السابعة والخمسون

البند ١٩ من جدول الأعمال

الخدمات الاستشارية والتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان

إســـبانيا، أستراليا*، إسرائيل*، ألمانيا، آيرلندا*، آيسلندا*، إيطاليا، البرتغال، بلجـــيكا، الدانمـــرك*، رومانـــيا، الســـويد*، فنلـــندا*، كندا، لكسمبرغ*، ليختنشـــتاين*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النرويج، نيوزيلندا*، هنغاريا*، هولندا*: مشروع قرار

* وفقا للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٢٠٠١/٠٠٠- حالة حقوق الإنسان في كمبوديا

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تسترشد بالمقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى الاتفاق المتعلق بتحقيق تسوية سياسية شاملة للنزاع في كمبوديا، الموقع في باريس في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، بما في ذلك الجزء الثالث منه المتعلق بحقوق الإنسان،

وإذ تضع في اعتبارها قرارها ٧٩/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ وقرار الجمعية العامة ٩٥/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، والقرارات السابقة ذات الصلة،

وإذ تسلم بأن التاريخ المأساوي لكمبوديا يتطلب اتخاذ تدابير خاصة لضمان حماية حقوق الإنسان لجميع السكان في كمبوديا وعدم العودة إلى سياسات الماضي وممارساته، على النحو المنصوص عليه في الاتفاق الموقع في باريس في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١،

وإذ ترغب في أن يواصل المجتمع الدولي الاستجابة لكي يساعد في الجهود المبذولة للتحقيق في التاريخ المأساوي لكمبوديا، بما في ذلك المسؤولية عن الجرائم الدولية المرتكبة في الماضي، مثل أعمال الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية إبان نظام كمبوتشيا الديمقراطي في الفترة من عام ١٩٧٥ إلى عام ١٩٧٩،

وإذ تضع في اعتبارها الطلب الموجه في حزيران/يونيه ١٩٩٧ من السلطات الكمبودية لتلقي المساعدة في مجال التصدي للانتهاكات الخطيرة المرتكبة في الماضي للقانونين الكمبودي والدولي، والرسالة المؤرخة ١٥ آذار/مارس ١٩٩٩ الموجهة من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن (A/53/850 - S/1999/231) ، وتقرير فريق الخبراء الذي عينه الأمين العام والمرفق بها، والمشاورات الجارية بين حكومة كمبوديا والأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن معايير وإجراءات محاكمة قادة الخمير الحمر المسؤولين أكثر من غيرهم عن أخطر انتهاكات حقوق الإنسان خلال السنوات ١٩٧٥ - ١٩٧٩،

وإذ تعترف بما لدى حكومة وشعب كمبوديا من اهتمام مشروع باتباع المبادئ المقبولة دوليا المتعلقة بالعدالة والمصالحة الوطنية،

وإذ تعترف أيضا بأن المساءلة الفردية لمرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان هي أحد العناصر الرئيسية التي يقوم عليها أي إنصاف فعال لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وأحد العوامل الرئيسية لضمان إقامة نظام عدالة نزيه ومنصف، وكذلك لتحقيق المصالحة والاستقرار داخل الدولة في نهاية المطاف،

وإذ ترحب بالدور المستمر الذي تؤديه مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في كمبوديا،

أولا - دعم الأمم المتحدة والتعاون معها

١- تطلب إلى الأمين العام أن يقوم، عن طريق ممثله الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا، وبالتعاون مع مكتب مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في كمبوديا، بمساعدة حكومة كمبوديا على ضمان حماية حقوق الإنسان لجميع السكان في كمبوديا، وأن يكفل توفير الموارد الكافية لمواصلة أداء مهام المكتب التنفيذي في كمبوديا التابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ولتمكين الممثل الخاص من مواصلة أداء مهامه على وجه السرعة؛

٢- ترحب بتقرير الأمين العام عن دور وإنجازات المفوضية في مساعدة حكومة وشعب كمبوديا في تعزيز وحماية حقوق الإنسان (E/CN.4/2001/102)؛

٣- ترحب أيضا بتقرير الممثل الخاص للأمين العام المعني بحالة حقوق الإنسان في كمبوديا (E/CN.4/2001/103)، وتشيد بحكومة كمبوديا لما أبدته من انفتاح وروح تعاون خلال زيارات الممثل الخاص وتشجع الحكومة على مواصلة تعاونها مع الحكومة على كل الصعد، وتؤيد مناشدة الممثل الخاص زيادة المساعدة الدولية إلى كمبوديا واستمرار العمل في سبيل الحد من انتشار الفقر وتحيط علما بشكل خاص بأوجه قلقه إزاء مشكلة الإفلات من العقاب، والحاجة إلى تعزيز وحماية استقلال القضاء، وإرساء سيادة القانون؛

٤- تطلب إلى حكومة كمبوديا ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التوقيع دونما تأخير على مذكرة التفاهم من أجل تمديد اتفاق تنفيذ ولاية مكتب المفوضية في كمبوديا إلى ما بعد آذار/مارس ٢٠٠٠، وتلاحظ مع الأسف ما حدث من تأخير في هذه العملية إلى الآن، وتشجع حكومة كمبوديا على مواصلة تعاونها مع المكتب؛

٥- تلاحظ مع التقدير قيام الأمين العام باستعمال صندوق الأمم المتحدة الاستئماني لبرنامج التثقيف في مجال حقوق الإنسان بكمبوديا في تمويل برنامج أنشطة مكتب المفوضية في كمبوديا على النحو المحدد في

قـــرارات الجمعـــية العامـــة واللجـــنة، وتدعو الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات والأفراد إلى النظر في التبرع للصندوق الاستئماني؛

ثانيا - الإصلاح الإداري والتشريعي والقضائي

٦- تلاحـــظ مع القلق استمرار المشاكل المتصلة بسيادة القانون وأداء القضاء لمهامه، بما في ذلك في جملـــة أمور، الفساد الذي يشمل تدخل السلطة التنفيذية في استقلال القضاء، وترحب باستمرار التزام الحكومة بإصلاح القضاء، وتشيد بالجهود الجارية لإعداد القوانين والمدونات القانونية التي تشكل مكونات أساسية للإطار القـــانوني الأساسي وتحث الحكومة على مواصلة اتخاذ الخطوات اللازمة لتعزيز نزاهة مجلس القضاء الأعلى ونظام القضاء برمته؛

٧- تحـــث حكومة كمبوديا على مواصلة اتخاذ التدابير الضرورية لإنشاء نظام قضائي مستقل ونزيه وفعـــال، بطـــرق منها القيام في وقت مبكر باعتماد مشروع القانون الخاص بالقضاة، وقانون عقوبات، وقانون للإجراءات الجنائية، وقانون مدني جديد وقانون للإجراءات المدنية، فضلا عن إصلاح إقامة العدل، وتعزيز تدريب القضاة والمحامين، وتناشد المجتمع الدولي مساعدة الحكومة على تحقيق ذلك؛

٨- ترحـــب باعـــتماد حكومة كمبوديا خطة العمل الوطنية للحكم، وتشجع على تنفيذها المبكر وتناشد المجتمع الدولي مساعدة حكومة كمبوديا في جهودها التي تبذل لتنفيذ الخطة؛

٩- تعرب عن القلق الشديد إزاء استمرار شيوع حالة الإفلات من العقاب في كمبوديا، وتثني على الالـــتزام والجهـــود من جانب حكومة كمبوديا بشأن معالجة هذه المسألة، وتطلب إلى الحكومة اتخاذ مزيد من التدابير، كمسألة ذات أولوية حاسمة، للقيام، بصورة عاجلة ووفقا للإجراءات القانونية الواجبة الاتباع وللمعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بالتحقيق مع جميع من ارتكبوا الجرائم الخطيرة بما فيها انتهاكات لحقوق الإنسان وبمقاضـــاتهم وتشـــجع المجتمع الدولي على توفير وسائل ذلك ومنها المساعدة التقنية أو الدراية الفنية، كي يعين الحكومة على تنفيذ التزاماتها بتقديم الجناة إلى العدالة بمزيد من الفعالية؛

١٠- تلاحـــظ باهـــتمام الجهود التي بذلتها حكومة كمبوديا فيما يتعلق باستعراض جهازي الشرطة والجـــيش والـــتزامها المعلـــن بتقليص حجمهما، وترحب باعتماد الكتاب الأبيض بشأن الدفاع الوطني وتشجع الحكومـــة عـــلى تنفيذه ومواصلة إجراء إصلاح فعال يشمل استمرار التقليص ويهدف إلى تشكيل قوات شرطة وجيش ذات طابع مهني ومحايد، وتدعو المجتمع الدولي إلى مواصلة مساعدة حكومة كمبوديا على تحقيق ذلك؛

١١- ترحب بسن قانون بشأن إدارة الكميون/السانكات وقانون انتخاب مجلس الكميون/السانكات، وتسلم بأهمية استقلال لجنة الانتخابات الوطنية وشفافية أدائها وتحث حكومة كمبوديا على إجراء انتخابات حرة ونزيهة على مستوى الكميونات حسبما هو مقرر في ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٢، وتشجع المجتمع الدولي على مساعدة الحكومة في سبيل تحقيق ذلك؛

١٢- تلاحظ أيضا بقلق شديد الأوضاع السائدة في السجون في كمبوديا، وتلاحظ مع الاهتمام بعض الجهود الهامة المبذولة للتحسن في نظام السجون وتوصي باستمرار المساعدة الدولية لتحسين الظروف المادية للاعتقال، وتطلب إلى حكومة كمبوديا اتخاذ المزيد من التدابير اللازمة لتحسين أوضاع السجون، ولا سيما فيما يتعلق بحل مشكلة الاكتظاظ وتوفير المستويات الدنيا من الغذاء والرعاية الصحية وتلبية الحاجات الخاصة للنساء والأطفال بطرق تشمل تعزيز تنسيق دور إدارة صحة السجون مع وزارة الصحة وسلطات المحافظات والمنظمات غير الحكومية العاملة في هذا الميدان؛

ثالثا - انتهاكات حقوق الإنسان والعنف

١٣- تعرب عن القلق البالغ إزاء استمرار انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب، وحالات الاحتجاز المفرط الطول قبل المحاكمة، وانتهاك الحقوق العمالية، والمصادرة التعسفية للأراضي، فضلا عن الافتقار الجلي إلى الحماية من القتل الغوغائي على النحو الوارد وصفه في تقرير الممثل الخاص، وتلاحظ إحراز بعض التقدم من جانب حكومة كمبوديا في التصدي لهذه المسائل؛

١٤- تلاحظ مع القلق استمرار التقارير عن العنف والتخويف فيما يتعلق بالنشاط السياسي على النحو الوارد في تقرير الممثل الخاص وترحب بالتحقيقات التي تجريها السلطات الكمبودية في بعض حالات العنف وتحث الحكومة على إجراء مزيد من التحقيقات تمشيا مع ما أعلنته من التزامات واتخاذ التدابير المناسبة لمكافحة العنف والترهيب فيما يتصل بالنشاط السياسي في المستقبل وخاصة في إجراء انتخابات المحافظات؛

١٥- تحث على وضع حد لأعمال العنف العرقي والتشهير الموجهة ضد أفراد الأقليات العرقية، بمن فيهم الأشخاص المنحدرون من أصل فيتنامي، وتحث أيضا حكومة كمبوديا على اتخاذ جميع الخطوات لمنع هذا العنف وللوفاء بالتزاماتها كطرف في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، بما في ذلك عن طريق التماس المساعدة التقنية؛

رابعا - محكمة الخمير الحمر

١٦- تؤكد مرة أخرى أن أشد انتهاكات حقوق الإنسان خطورة في كمبوديا في تاريخها الحديث قد ارتكبها الخمير الحمر، وترحب بسقوط الخمير الحمر النهائي الذي مهد السبيل لإعادة السلام والاستقرار والمصالحة الوطنية في كمبوديا وللتحقيق مع قادتهم ومحاكمتهم، وتحيط علما مع الاهتمام بالخطوات التي اتخذتها حكومة كمبوديا كي تقدم إلى العدالة أكثر قادة الخمير الحمر مسؤولية عن أخطر انتهاكات حقوق الإنسان؛

١٧- ترحب بما أحرز من تقدم في سبيل إقرار البرلمان لمشروع قانون بشأن إنشاء دوائر استثنائية في محاكم كمبوديا للنظر في القضايا المتعلقة بالجرائم المرتكبة إبان فترة كمبوتشيا الديمقراطية، وتحث حكومة كمبوديا على استكمال الإجراءات الضرورية المتبقية دونما تأخير بغية التمكين من إنشاء الدوائر الاستثنائية وبدء عملها وتناشد الحكومة بشدة أن تكفل مساءلة قادة الخمير الحمر وفقا لمعايير العدل الدولية والنزاهة وحسن سير الإجراءات القانونية، وتشجع الحكومة على مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة في هذه القضية، وترحب بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة والمجتمع الدولي لمساعدة الحكومة على تحقيق هذه الغاية؛

خامسا - حقوق العمال، وحماية المرأة والطفل

١٨- ترحب بإنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات لتلقي الشكاوى العمالية وبالخطوات المتخذة من جانب حكومة كمبوديا لإنشاء فريق مراقبة عمالي، وتلاحظ باهتمام وضع برامج تدريب مفتشي العمل التابعين للحكومة على مسائل قانون العمل الكمبودي وحقوق العمال؛

١٩- ترحب أيضا بما أحرزته حكومة كمبوديا من تقدم في إطار خطة العمل الخمسية، وخاصة وزارة شؤون المرأة وشؤون المحاربين القدماء من أجل تحسين مركز المرأة، وتحث الحكومة على مواصلة اتخاذ تدابير مناسبة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ولمكافحة العنف ضد المرأة بجميع أشكاله، بما في ذلك الاتجار بالنساء والاستغلال الجنسي، ولاتخاذ جميع الخطوات الكفيلة بالوفاء بالتزاماتها كطرف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بما في ذلك التماس المساعدة التقنية؛

٢٠- تطالب حكومة كمبوديا بمواصلة التصدي لمشاكل الاتجار بالأطفال واستغلالهم جنسيا ولتحسين أحوالهم الصحية وحصولهم على التعليم، ولتوفير وتعزيز تسجيل المواليد بصورة ميسرة، ولإنشاء نظام عدل ملائم للأحداث، وتشيد بجهود المجلس الوطني الكمبودي للطفل في سبيل إعداد حلقة عمل لمتابعة الملاحظات الختامية للجنة حقوق الطفل، وتدعو المجتمع الدولي إلى مواصلة مساعدة الحكومة في هذا السبيل؛

٢١- تلاحظ بقلق شديد مشكلة عمل الأطفال في أبشع صورها، وتطلب إلى حكومة كمبوديا أن تضمن تهيئة الأوضاع المناسبة التي تكفل الصحة والسلامة للأطفال وأن تحرم، بصفة خاصة، أسوأ صور عمل الأطفال، وتدعو منظمة العمل الدولية إلى مواصلة تقديم المساعدة الضرورية في هذا المجال، وتشجع حكومة كمبوديا على النظر في التصديق على الاتفاقية بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها (اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢)؛

سادسا - تعزيز حقوق الإنسان

٢٢- تسلم بأهمية التثقيف بشأن حقوق الإنسان والتدريب عليها في كمبوديا، وتثني على جهود حكومة كمبوديا ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمجتمع المدني في هذا الميدان، وتشجع على مواصلة تعزيز هذه البرامج ونشرها على نطاق أوسع، وتدعو المجتمع الدولي إلى مواصلة مساعدته لهذه الجهود؛

٢٣- تثني على الدور الحيوي والقيم الذي تؤديه المنظمات غير الحكومية في كمبوديا في جملة مجالات منها تنمية المجتمع المدني، وتشجع حكومة كمبوديا على كفالة الحماية لمنظمات حقوق الإنسان تلك ولأعضائها ومواصلة العمل بتعاون وعلى نحو وثيق مع المنظمات غير الحكومية في الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان ودعمها في كمبوديا ولا سيما في إجراء انتخابات الكميونات؛

٢٤- تلاحظ باهتمام الأنشطة التي تضطلع بها اللجنة الكمبودية الحكومية لحقوق الإنسان، ولجنة حقوق الإنسان وتلقي الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية، ولجنة حقوق الإنسان وتلقي الشكاوى التابعة لمجلس الشيوخ، وتشدد على أهمية مواصلة تعزيز الثقة في تلك المؤسسات؛

٢٥- تشجع حكومة كمبوديا في جهودها الرامية إلى إنشاء آلية وطنية مستقلة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان ترتكز على المبادئ المنظمة لأوضاع المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان المعروفة باسم مبادئ باريس، وتعمل بالتعاون الوثيق مع المجتمع المدني، وتطلب إلى المفوضية مواصلة تقديمها للمشورة والمساعدة التقنية في هذه الجهود؛

٢٦- تطلب إلى حكومة كمبوديا متابعة توصيات الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالتقارير المقدمة من حكومة كمبوديا، وتطالب الحكومة بالوفاء بالتزاماتها بالإبلاغ بموجب كل صكوك حقوق الإنسان الدولية التي هي طرف فيها، وتطالب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بأن تواصل تقديم المساعدة في هذا الصدد؛

سابعا - الألغام الأرضية والأسلحة الصغيرة

٢٧- تعرب عن قلقها البالغ إزاء ما يعانيه المجتمع الكمبودي من عواقب مدمرة وآثار مزعزعة للاستقرار ناجمة عن استعمال الألغام البرية المضادة للأفراد، وتشجع حكومة كمبوديا على مواصلة دعمها وجهودها من أجل إزالة هذه الألغام، وكذلك من أجل برامج مساعدة الضحايا والتوعية بالألغام، وتثني على البلدان المانحة وسائر النشطاء من المجتمع الدولي لمساهمتهم ومساعدتهم في الأعمال المتعلقة بالألغام؛

٢٨- تعرب عن قلقها إزاء العدد الكبير من الأسلحة الصغيرة في المجتمع، وتشيد بجهود حكومة كمبوديا بالتعاون مع المجتمع الدولي الرامية إلى مكافحة انتشار الأسلحة وتقليل عددها في المجتمع، وتشجع الحكومة على التعاون في المبادرات الإقليمية وجهود الأمم المتحدة في سبيل الحد من تداول الأسلحة الصغيرة غير المشروعة؛

ثامنا - خاتمة

٢٩- تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة في دورتها الثامنة والخمسين تقريرا عن دور وإنجازات المفوضية في مساعدة حكومة كمبوديا وشعبها على تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وعن التوصيات المقدمة من الممثل الخاص بشأن المسائل المشمولة بولايته؛

٣٠- تقرر مواصلة النظر في حالة حقوق الإنسان في كمبوديا في دورتها الثامنة والخمسين في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الخدمات الاستشارية والتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان".

- - - - -